

قانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٢١

# بربط موازنة المعهد القومى للحكومة والتنمية المستدامة للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

المادة الأولى )

قررت جملة موازنة المعهد القومى للحكمة والتنمية المستدامة لسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ٥٩٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة وخمسون مليون جنيه) .

المادة الثانية

قررت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ٣٨١٨٣٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليوناً ومائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه ) موزعة كالتالي:

أجور بمبلغ ٨٣٨٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٩٨٠٣٠٠ جنية .

المادة الثالثة

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ٧٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدر سبعة وأربعين مليون جنيه).

المادة الرابعة

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ٨٨١٧٠٠٠ جنيه (فقط  
وقدره ثمانية ملايين وثمانمائة وسبعة عشر ألف جنيه ) كله فائض مرحل .

المادة الخامسة )

قرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ بمبلغ ١٢٠٠٠٠٠ جنيه  
فقط وقدره اثنا عشر مليون جنيه ) موزعة كالتالي :  
استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه .  
تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنيه .

**(المادة السادسة)**

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ١٢٠٠٠٠٠ جنية فقط وقدره اثنا عشر مليون جنيه ) كلها إيرادات رأسمالية متعددة .

**(المادة السابعة)**

تعتبر أحكام التأشيرات الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه ويسرى على هذا المعهد بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

**(المادة الثامنة)**

يلتزم المعهد بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

**(المادة التاسعة)**

لا يجوز للمعهد السحب على المكشوف من البنك المركبى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

**(المادة العاشرة)**

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يوليو ٢٠٢١  
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ ذي القعده سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢١ م ).

**عبد الفتاح السيسي**

**موازنة المعهد القومى للجودة والتنمية المستدامة**

۲۰۲۲/۲/۲۱